



لجنة الرقابة على المصارف
مصرف لبنان

٢٦/١٢/٢٠٢٥ في بيروت

٢٠٢ رقم تعميم

موجّه إلى المصارف والمؤسسات المالية

الموضوع: النماذج الدورية المطلوبة من لجنة الرقابة على المصارف.

استناداً إلى تعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ٧٧ تاريخ ١٥/١٢/٢٠٠٠ وعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٧١ تاريخ ٢١/٩/٢٠١١ المتعلقين بالضبط الداخلي والتدقيق الداخلي،

وخلالاً لأي نصوص أخرى صادرة بهذا الشأن عن لجنة الرقابة على المصارف،

يطلب من المصارف والمؤسسات المالية التقيد بما يلي:

١. أن يكون لديها سياسة وإجراءات وأنظمة وموارد مناسبة تؤمن:

• دقة النماذج المطلوب التصريح عنها دورياً إلى لجنة الرقابة على المصارف.

• مراجعة صحة النماذج المطلوبة واتكمالها ومعالجة أي أخطاء تتبيّن فيها قبل إرسالها إلى لجنة الرقابة على المصارف.

• التقيد بالمهل القصوى لإرسال النماذج الدورية المذكورة في الجدول أدناه:

المهلة القصوى لإرسال النماذج	تاريخ إيقاف البيانات	وتيرة الإرسال
نهار الثلاثاء الذي يلي تاريخ إيقاف البيانات	نهار السبت من كل أسبوع	النماذج الأسبوعية
٢٠ يوماً من تاريخ إيقاف البيانات	نهاية كل شهر	النماذج الشهرية
٣١ كانون الثاني من كل عام	نهاية كل فصل	النماذج الفصلية
٣١ أيار من كل عام	نهاية حزيران من كل عام	النماذج نصف سنوية
	نهاية كل عام	النماذج السنوية - غير النهائية
	نهاية كل عام	النماذج السنوية - النهائية المدققة
		من قبل مفوضي المراقبة

٢. اتخاذ الإجراءات المناسبة ليكون البند ١ أعلاه مطبقاً في مهلة اقصاها شهرين من تاريخ صدور هذا التعميم. وتقع على عاتق مجلس الإدارة المسئولية النهائية في تأمين التقيد بمتطلبات البند ١ أعلاه.

٣. تكليف جهة من الإداره العليا تكون مسؤولة عن حوكمة البيانات Data Governance ويمكن للجنة الرقابة على المصارف مراجعتها عند الحاجة، على أن يتم إعلام اللجنة بالجهة التي تم تكليفها (مع البريد الإلكتروني العائد لهذه الجهة) خلال مهلة شهر من تاريخ صدور هذا التعميم.

٤. إرسال النماذج الدورية حصراً إلكترونياً (بدلاً من إرسالها ورقياً وإلكترونياً)، بعد التأكيد من صحتها واكتمالها، عبر تطبيق Oracle BCCDRP ضمن المهل القصوى المحددة في البند ١ أعلاه، وذلك اعتباراً من الوضعيّات الماليّة الموقوفة في ٣١/١٢/٢٠٢٥.

إنّ عدم التقييد بأحكام هذا التعميم، بما في ذلك إرسال نماذج غير صحيحة، يعرّض المصرف أو المؤسسة الماليّة إلى تطبيق أحكام المادة السادسة عشرة من تعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ٧٧ تاريخ ١٥/١٢/٢٠٠٠.

عن لجنة الرقابة على المصارف

الرئيس
د. مازن سويد